

**فرض الفصل الثاني في التربية المدنية ( النموذج : 01 )**

**الجزء الأول : ( 12 نقطة )**

**الوضعية الأولى : ( 04 ن )**

تتعرض حقوق المرأة في العالم الثالث خاصة الدول العربية إلى إنتهاكات صارخة ضاربة عرض الحائق كل التوصيات التي توجهها المنظمات العالمية المهتمة بهذا المجال

أ / عرف إتفاقية حقوق المرأة

ب / أبرز أهم أهداف هذه المنظمة

ج / متى يتم الإحتفال بعيد المرأة

**الوضعية الثانية : ( 04 ن )**

أ / حدد أساليب عمل أليات حقوق الإنسان

**الوضعية الثالثة : ( 04 ن )**

صنف في الجدول العبارات التالية : تأتي في قاعدة الهرم القضائي - تصدر احكام نهائية - تعد درجة ثانية من درجات التقاضي

المحاكم الابتدائية	المجالس القضائية	المحكمة العليا

**الجزء الثاني : الوضعية الإدماجية : ( 08 ن )**

**السياق :** في حوار بين زميلين لك يشكك أحدهما في نزاهة القضاء فقررت أن تتدخل وتقنعه بضمانات المحاكمة العادلة

**السند 01 :** تتكفل الدولة بدفع مصاريف القاضي وسائر موظفي الجهاز القضائي في إطار مجانية القضاء ( الكتاب المدرسي ) **السند**

**02 :** من حق المتقاضي الدفاع عن نفسه بشخصه أو يوكل محام .

**التعليمة :** اعتمادا على مكتسباتك القبلية حرر فقرة تتجاوز 5 أسطر تبرز فيها ضمانات المحاكمة العادلة.

## تصحيح ( النموذج : 01 ) تربية مدنية

## الوضعية الأولى : ( 04 ن )

أ / تعريف إتفاقية حقوق المرأة (سيداو) : هي إتفاقية دولية للقضاء على التمييز ضد المرأة اعتمدها الجمعية العامة في 12 ديسمبر 1979

ب / أبرز أهم أهداف هذه المنظمة :

- المساواة بين الرجل والمرأة وكذلك الحق في الانتخاب
- الجنسية - التعليم - الصحة - العمل
- المشاركة في الحياة السياسية العامة
- المساواة في الحقوق أمام القانون

ج / متى يتم الإحتفال بعيد المرأة : 8 مارس من كل سنة.

## الوضعية الثانية : أ / حدد أساليب عمل أليات حقوق الإنسان : ( 04 ن )

- الدعوة إلى الإفراج عن سجناء الرأي
- إجراء تحقيقات عالمية حول إنتهاكات حقوق الإنسان
- العمل على منع تطبيق حكم الإعدام

الوضعية الثالثة : صنف في الجدول العبارات التالية : تأتي في قاعدة الهرم القضائي - تصدر احكام نهائية - تعد

درجة ثانية من درجات التقاضي ( 04 ن )

المحاكم الابتدائية	المجالس القضائية	المحكمة العليا
- تأتي في قاعدة الهرم القضائي	- تعد درجة ثانية من درجات التقاضي	- تصدر احكام نهائية

الجزء الثاني : الوضعية الإدماجية : ( 08 ن )

تؤدي الخلافات التي تنشأ بين الأفراد وكذا المؤسسات اللجوء إلى المحاكم قصد التقاضي ويأكل كل طرف أن ينصفه القضاء ولأجل ذلك لابد من توافر مجموعة من ضمانات فمهي ضمانات المحاكمة العادلة ؟

يضمن القضاء محاكمة عادلة لما يعلن أغلب القضايا التي تعرض أمام الجمهور المراقب لتفاصيلها ، ويمنح حق المتقاضي أن دافع عن مصالحه والحصول على حقوقه شخصيا أن يوكل محام له دراية بالقانون ، ولما يصدر الحكم الابتدائي يسمح له القضاء أن يطعن ويستأنف في المجلس القضائي لو رأى اجحافا في الحكم أو حصل على شهود ووثائق وأدلة تقوي صفه ، وتدعمه الدولة حينما تعفيه من دفع مصاريف الجهاز القضائي ، وتسنثني الفئة المحتاجة من دفع كل المصاريف المتعلقة بالمحاكمة لتحقيق تكافؤ الفرص بين مواطنيها ، وتمنح للقاضي حماية وحصانة فيتخذ القانون وسيلة لردع الأفراد ويجبرهم للخضوع له ، ويعلل احكامه للنزاهة

في الأخير نستنتج أن القضاء العادل يبلغ أهدافه كالعدل والقضاء على الفساد وتوفير الاستقرار للناس